

11- منهج السالكين

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد. خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله اصحابي واتباعه باحسان الى يوم الدين. اه اما بعد فحياكم الله ايها الاخوة في هذا الدرس من الشرح والتعليق على كتابه - [00:00:00](#) منهج السالكين للشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله. وقد توقف بنا الكلام في اه باب مفسدات الصلاة ومكروهاتها. قال رحمه الله باب مفسدات الصلاة ومكروهاتها المفسدات جمع مفسد والمفسد والمبطل بمعنى واحد. واعلم ان فقهاء الحنابلة - [00:00:38](#)

رحمهم الله يعبرون تارة بالمفسدات وتارة بالمبطلات. ولا فرق بين الفاسق والباطل عندهم الا في موضعين. الموضع الاول في كتاب الحج ففرقوا في كتاب الحج بين الفاسد والباطل. بان الفاسد ما جامع فيه المحرم قبل التحلل - [00:01:08](#) الاول والفاسد وهو الباطل ما ارتد فيه عن الاسلام فاذا قالوا في الحج هذا حج باطل فمعناه انه ارتد والعياذ بالله عن الاسلام. واذا قالوا حج فاسد فالحج لا يفسد الا - [00:01:38](#)

بالجماع قبل التحلل الاول. والموضع الثاني في النكاح. فرقوا بين الفاسد والباطل. بان الباطل ما اجمع العلماء على بطلانه. كنكاح الخامسة ونكاح المعتدة. والفاسد ما اختلف فالعلماء فيه كأنكاح بلا ولي. وهنا قال باب مفسدات الصلاة وبعضهم يعبر باب مبطلات الصلاة - [00:01:54](#)

والمعنى واحد قوله ومكروهاتها يعني ما يكره فيها. قال رحمه الله تبطل الصلاة بترك ركن. ولهذا تأمل قال باب الصلاة ثم قال تبطل مما يدل على ان الفاسد والباطل بمعنى واحد. قال تبطل الصلاة بترك ركن او شرط - [00:02:24](#) وهو يقدر عليه عمدا او سهوا او جهلا اذا لم يأتي به. فاذا ترك ركننا من اركان الصلاة عمدا او ترك شرطا من شروط الصلاة. وهو يقدر عليه او سهوا في مسألة الركن او جهلا فانه فان صلاته تبطل بذلك. وذلك لان الركن لا بد من الاتيان به - [00:02:44](#) فمثلا من ترك شرطا من شروط الصلاة لو صلى بغير طهارة سواء كان عامدا ام جاهلا ام ناسيا فان صلاته باطلة ولا تصح بل لو تعمد ذلك فانه يأتى. كذلك ايضا لو ترك ركننا من اركان الصلاة - [00:03:10](#)

عامدا او ساهيا او جاهلا فان صلاته تبطل. فلو ترك الركوع في احدى الركعات بمعنى انه صلى ولم يركع فان صلاته لا تصح. قال وبترك واجب عمدا. وهنا يشترك الواجب والركن - [00:03:28](#)

في العمد. وقد سبق لنا ان الركن والواجب يشتركان ويفترقان. فيشتركان في ان من تعمد تركهما بطلت صلاته. فمن تعمد مثلا ان يدع الركوع او السجود او الجلوس بين السجدين - [00:03:50](#)

ان صلاته تبطل. ويفترقان في ثاني حال. في حال في حال النسيان. فمن اه نسي الركن فان صلاته لا تتم الا بالاتيان به حتى لو كان ناسيا. واما ترك الواجب نسيانا فانه يجبر - [00:04:10](#)

في سجود السهو. قال رحمه الله وبالكلام عمدا. يعني تبطل بالكلام عمدا. لقول النبي عليه الصلاة والسلام ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. بل ولقوله تعالى وقوموا لله قانتين. ومن القنوت في الصلاة ان لا يتكلم فيها - [00:04:30](#) ولهذا لما نزلت هذه الآية وقوموا لله قانتين. قال الصحابة فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام. وقوله وبالكلام حمدا احترازا مما لو تكلم ناسيا او تكلم جاهلا فان صلاته لا تبطل. والدليل على - [00:04:50](#)

بطلانها عموم وخصوص. اما الدليل العام فعموم قول الله قول الله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قال الله تعالى قد

فعلت. وقال تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به. ولكن ما تعمدت قلوبكم. واما - [00:05:10](#)

الدليل الخاص لعدم بطلان الصلاة بالكلام عمدا ما حصل لمعاوية بن الحكم رضي الله عنه حينما عطس رجل من القوم مع النبي عليه الصلاة والسلام في صلاته فشتمته. فرماه الصحابة بابصارهم فقال واثقل امياه - [00:05:32](#)

تكلم بالصلاة ومع ذلك لم يبطل النبي عليه الصلاة والسلام صلاته لانه فعل ذلك جاهلا. ثم بعد ان صلى قال له ان هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس الحديث. قال وبالقهقهة يعني الضحك الذي له صوت. فاذا تعمد - [00:05:52](#)

ذلك فان صلاته تبطل. لان القهقهة تنافي ما يجب من الادب من كمال الادب مع الله تعالى وتنافي الصلاة فانت بين يدي الله وفي عبادة فكونك تقهقه هذا نوع استهزاء وسخرية بهذه العبادة - [00:06:12](#)

قال رحمه الله وبالحركة الكثيرة عرفا المتوالية لغير ضرورة. يعني تبطل الصلاة بالحركة الكثيرة لكن المؤلف قال الحركة الكثيرة عرفا المتوالية لغير ضرورة. فالحركة المبطل للصلاة هي اولا الكثيرة وثانيا المتوالية وثالثا ان تكون لغير ضرورة. فلو تحرك حركة يسيرة ولو كانت متوالية ولو كانت بغير ضرورة - [00:06:32](#)

لم تبطل. ولو تحرك حركة كثيرة لكنها متفرقة وليست متوالية فلا تبطل صلاته. ولو تحرك حركة كثيرة متوالية للضرورة فان صلاته ايضا لا تبطل. فالحركة المبطل للصلاة ما اجتمع فيها ثلاثة امور. اولا ان تكون كثيرا - [00:07:02](#)

احترازا من القليلة. ثانيا ان تكون متوالية. يعني متتابعة احترازا من المتفرقة. فلو تحرك مثلا في الركعة اولى ثلاث حركات وفي الثانية كذلك والثالثة والرابعة. فمجموع الحركات كثير لكنها متفرقة. لغير ضرورة. فان كانت - [00:07:22](#)

للضرورة فلا بأس. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام اقتلوا الاسوديين الحية والعقرب في الصلاة. قال لانه في الاول ترك ما لا تتم العبادة الا به؟ في الاول يعني فيما اذا ترك ركنا او شرطا وهو يقدر عليه. وفي الاخيرات فعل ما ينهى - [00:07:42](#)

عنه فيها فالكلام منهى عنه والقهقهة منهى عنها. والحركة الكثيرة المتوالية منهى عنها. ثم قال المؤلف رحمه الله اه ويكره شرع في بيان المكروهات. قال ويكره الالتفات في الصلاة. الالتفات في الصلاة. قال لان النبي صلى الله - [00:08:02](#)

عليه وسلم سئل عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد رواه البخاري فالالتفات في الصلاة من مكروه. ولكن الالتفات في الصلاة من حيث الاصل على نوعين. النوع الاول - [00:08:22](#)

التفات بالقلب. والنوع الثاني التفت بالبدن فاما الاول وهو الالتفات بالقلب فبكثرته الهواجس والوساوس والشواغل التي تصرف العبد عن صلاته. هذا التفت لكنه التفت معنوي. وهو اعظمها. والنوع الثاني التفت - [00:08:42](#)

يتعلق بالبدن. التفت يتعلق بالبدن وهو على اقسام ثلاثة. القسم الاول التفت بالبصر بان يحرك بصره يمنة ويسرة. والقسم الثاني التفت بالرأس والرقبة. يعني بان يلتفت هكذا وهكذا وهذا اشد من الاول. والقسم الثالث التفت بالبدن جملة. يعني لو كانت هذه القبلة يلتفت يمينا او يلتفت شمالا - [00:09:08](#)

ببدنه فهذا اعني الالتفات بالبدن جملة يبطل الصلاة. ووجه ابطالها انه ينحرف عن جهة القبلة. اذا الالتفات من حيث الاصل نوعان. النوع الاول التفت بالقلب. وهو اشدّها اعظمها لانه يذهب الخشوع والخشوع والخشوع هو لب الصلاة وهو روحها. والثاني التفت بالبدن او يتعلق - [00:09:39](#)

بالبدن وهو على اقسام ثلاثة القسم الاول ان يلتفت ببصره الالتفات بالبصر بان يحرك عينيه يمنة الميسرة والقسم الثاني التفت بالرأس والرقبة. ومعلوم انه اذا التفت الرأس تبعه البصر. والقسم الثالث التفت - [00:10:10](#)

البدن جملة وهذا ان انحرف عن القبلة بطلت صلاته. واما اذا كان في جهة القبلة بان كانت القبلة امامه فانحرف يمينا قليلا او شمالا قليلا بحيث انه يكون في نفس الجهة فان صلاته لا تبطل بذلك انما تبطل اذا التفت ببدين جملة - [00:10:30](#)

عن جهة الكعبة. قال ابن عبد القوي رحمه الله في منطلومته ويكره للمرء المصلي التفاته بلا حاجة والجسم ان دار تفسدي. يقول ويكره للمرء المصلي التفاته بلا حاجة. فان كان ثم حاجة فلا حرج - [00:10:55](#)

قال وبلا حاجة والجسم ان دار تفسدي يقول المؤلف رحمه الله ويكره العبد. العبد لان العبد نوع من الحركة. وهو الحركة لغير

حاجة بان يحرك يديه يدخل يديه في جيبيه. آآ يدخل يده ويخرج الجوال ينظر في ساعته. يحرك غترته - [00:11:15](#)
وما اشبه ذلك من الحركات. فالعبث ظابط العبث كل حركة لا حاجة لها. كل حركة في الصلاة لا يحتاج اليها المصلي فهي من العبث
وسبب ذلك لان العبث ينافي الخشوع في الصلاة - [00:11:41](#)

ولهذا لما رأى حذيفة رضي الله عنه رجلا يعبث في صلاته. قال لو خشع قلبه لخشعت جوارحه قال رحمه الله ووضع اليد على
الخاصرة. ان يضع يديه على خاصرتيه وهو ما يسمى عند الفقهاء بالتخصر. بالتخصر. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي
الرجل - [00:12:02](#)

مختصرا والتخصر له صورتان. الصورة الاولى ان يضع يده اليمنى على خاصرته اليمنى ويده اليسرى على خاصرته اليسرى هكذا ان
يقول هكذا والصورة الثانية ان يضع يده اليمنى على خاصرته اليسرى ويده اليسرى على خاصرته اليمنى. يقول هكذا كل هذا من -
[00:12:28](#)

التخصر لانه ينافي كمال الادب مع الله ولما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه قال وتشبيك اصابعه. ان يشبك بين اصابعه. لان
الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. ففي حديث كعب ابن - [00:12:55](#)
العجرة في السنن ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا توضع احدكم وخرج الى المسجد فلا يشبك بين اصابعه وتشبيك
الاصابع له احوال. الحال الاولى ان يكون قاصدا المسجد - [00:13:12](#)

فهذا منهي عنه. بمعنى ان الانسان يخرج من بيته الى المسجد في شبك بين اصابعه. هذا مما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم.
والحال الثاني ان يكون الانسان في المسجد منتظرا للصلاة. كما لو دخل المسجد وجلس ينتظر الصلاة ثم جلس يشبك بين اصابعه -
[00:13:32](#)

هذا ايضا مكروه. الحالة الثالثة ان يشبك بين اصابعه في الصلاة. وهذا اشد والحالة الرابعة ان يشبك بين اصابعه بعد انقضاء الصلاة.
فهذا فيه تفصيل. فان كان بعد انقضاء صلاته ينتظر - [00:13:52](#)

صلاة اخرى فانه ينهى عن ذلك. وان كان يريد الخروج من المسجد فلا حرج. فمثلا لو صلى رجل صلاة المغرب في المسجد. وفرغ من
صلاته. وهو يريد ان يمكث في المسجد ليصلي صلاة العشاء. فيكره ان يشبك بين اصابعه لانه - [00:14:11](#)
منتظر للصلاة واما اذا كان يريد الخروج من المسجد بعد آآ انقضاء صلاته فلا حرج ان يشبك بين اصابعه فتبين بهذا ان الاصابع على
اقسام اربعة. القسم الاول ان يكون التشبيك بين الاصابع لقاصد المسجد. والصلاة - [00:14:31](#)

فهذا مكروه والحال والقسم الثاني ان يكون التشبيك لمنتظر الصلاة. فهذا ايضا مكروه. والقسم الثالث ان يكون التشبيك لمن كان
صلي فعلا يعني في الصلاة فهذا اشد والقسم الرابع ان يكون بعد الفراغ من الصلاة وانقضائها فهذا فيه تفصيل فان كان - [00:14:53](#)
لصلاة اخرى كره والا لم يكره. قال وفرقتها فرقة الاصابع وفرقة الاصابع وغمزها حتى حتى يكون له صوت. غمز الاصابع فرقة
الاصابع هو غمزها حتى يكون له صوت ولا فرق في ذلك بين اصابع اليدين واصابع الرجلين. فيكره للمصلي ان يفرقع اصابع يديه.
يفرقع - [00:15:15](#)

هكذا او يفرقع اصابع رجله ان ان يرصها على الارض حتى تفرقع ويخرج لها صوت وانما كره ذلك لانه عبث لانه عبث هذا واحد
وينافي الادب مع الله ولان فيها تشويه - [00:15:45](#)

لان فيه تشويشا على من يصلي بجانبك وهذا خاص في صلاة الجماعة. فاذا قدر انك في الصلاة وتفرقع اصابعك فان هذا يشوش عمن
يكون عن يمينك وعن شمالك. قال وان يجلس فيها مقعيا كايقعاء الكلب - [00:16:05](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى ان يصلي الرجل مقعيا نهى عن الايقاع عليه الصلاة والسلام. والاقعاء له صورتان الصورة الاولى
ان يلصق اللبنتين بالارض ويرسب ساقيه ويضع يديه على الارض. وهذا - [00:16:25](#)

مكروه عند اكثر الفقهاء. والثاني الصورة الثانية ان يضع عليتيه على عقبيه ويضع يديه على الارض وهذا ايضا مكروه عند جمهور
العلماء. وكلا الصفتين كلاهما مكروه. قال وان يستقبل ما يليه - [00:16:45](#)

يعني ان يستقبل حال صلاته ما يلهيه من صور ولو لم تكن من ذوات الارواح او من آا اطفال يعبتون فكل شيء يلهيك فلا تجعله امام قبلك. لانه ينافي الخشوع بل ويذهب الخشوع - 00:17:05

قال وان او يدخل فيها وقلبه مشتغل. يعني ان يدخل في الصلاة وقلبه مشتغل بمدافعة الاخبثين او بحضرة طعام يشتهييه. فاذا كان الانسان يدخل في الصلاة وهو يدافع عن اخبثين يعني البول او الغائب - 00:17:25

هذا مكروه لان مدافعتة لذلك تمنعه من الخشوع او كماله. بحسب هذه المدافعة. كذلك ايضا بحضرة طعام يشتهييه فانه يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو - 00:17:45

يدافعه الاخبثان. ولكن صلاة الانسان بحضرة طعام يعني كراهة الصلاة بحضرة الطعام لها شروط. الشرط الاول الشرط الاول ان تكون نفسه تائقة الى هذا الطعام فلو صلى يعني فلو قدم طعام وصلى الانسان. ونفسه لا تتوق الى هذا الطعام فانه لا كراهة. وثانيا -

00:18:05

ان يتمكن من تناوله حسا او شرعا. ان يكون متمكنا من تناوله حسا او شرعا. فان لم يكن متمكنا اذا من تناوله حسا او شرعا فانه في هذه الحال لا يكره. لان وجوده كعدمه. فمثلا لو قدر ان انسانا - 00:18:32

آا قدم الطعام وهو صائم. فشرع في الصلاة. فانه حتى لو تائق نفسه الى هذا الطعام فانه لا يتمكن من تناوله لانه ممنوع منه شرعا. كذلك ايضا لو قدم الطعام وهو ممنوع منه آا طبأ كما لو قدمت للطعام في - 00:18:52

آا سبب لارتفاع السكر او ارتفاع الضغط وهذا الرجل منهي عن هذا الطعام فانه لا يكره. اذا الصلاة بحضرة الطعام الصلاة بحضرة الطعام مشروطة بشرطين. الشرط الاول ان تكون نفسه تائقة الى هذا الطعام. ولهذا قال المؤلف يشتهييه - 00:19:12

والشرط الثاني ان يكون متمكنا ان يكون متمكنا من تناوله حسا او شرعا. قال رحمه الله ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يفتersh الرجل ذراعيه في السجود. نهى عليه الصلاة والسلام ان يفتersh الرجل ذراعيه - 00:19:32

السجود يعني ان يضعهما على الارض في السجود. وهذا يدل على كراهة ذلك كما في الصحيحين نهى النبي عليه الصلاة والسلام ان يصلي الرجل مفترشا ذراعيه افتراش السبع. لان هذا ايضا ينافي ما ما يسن للانسان من ان يضع - 00:19:52

اه اعضاءه السبعة وان يجافي بعضيه عن جنبه وان يرفع ذراعيه عن الارض. هذه بعض المكروهات التي ذكرها المؤلف رحمه الله. ثم قال المؤلف رحمه الله باب صلاة التطوع. الاضافة هنا يحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى سببه - 00:20:12

اي الصلاة التي حمل عليها التطوع لله. ويحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى نوعه لان الصلاة منها فرض ومنها تطوع. وكلاهما صحيح. فالاضافة هنا يصح ان تكون من باب اضافة الشيء الى - 00:20:36

سببه اي الصلاة التي حمل عليها التطوع لله. ويحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى اه نوعه اي ان الصلاة منها فرض ومنها تطوع. والتطوع في الاصل هو فعل الطاعة. التطوع في الاصل هو فعل الطاعة - 00:20:56

سواء كانت فرضا ام نفلا. قال الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم. مع ان السعي بالنسبة - 00:21:16

الحج والعمرة ركن من اركانها. ثم صلاة التطوع تنقسم الى اقسام. منها ما هو مقيد بزمن ومنها ما هو مقيد بفرض ومنها ما هو مقيد بسبب ومنها ما هو مطلق. صلاة التطوع تنقسم الى اربعة اقسام. القسم الاول ما - 00:21:36

بزمن يعني صلاة يتطوع الانسان بها وهي مقيدة بزمن كصلاة الضحى. فانها صلاة لها زمن وزمنها من ارتفاع الشمس قيل رمح الى ما قبل الزوال. كذلك ايضا صلاة الليل. هذا من من التطوع الذي مقيد بزمن - 00:22:02

القسم الثاني ما قيد بفرض وهي السنن الراتبة التي تكون قبل الصلاة وتكون بعدها. فهذه تطوعات مقيدة بفرض. والقسم الثاني ما قيد بسبب يعني تطوع قيد بسبب كتحية المسجد فان سببها دخول المسجد. كذلك ايضا - 00:22:22

سنة الوضوء فان سببها الوضوء. في شرع فعل هذه الصلوات سنة الوضوء آا تحية المسجد كذلك ايضا الطواف عند وجود السبب. والقسم الرابع التطوع المطلق. يعني الذي ليس مقيدا الذي لم يقيد لا - 00:22:46

في زمن ولا بفرض ولا بسبب. من امثلته التنفل بين العشائين. يعني لو ان انسانا جلس في المسجد بين بشعين وصار يصلي ركعتين ركعتين مثني مثني فهذا يسمى نفلا مطلقا. قال رحمه الله تعالى اه - [00:23:06](#)

باب صلاة التطوع. اه صلاة الكسوف واكدها واكدها صلاة الكسوف. يعني اكد التطوع صلاة الكسوف. وهذا مبني على ان صلاة الكسوف سنة وليست واجبة ان صلاة الكسوف سنة وليست واجبة. والقول الثاني في هذه المسألة ان صلاة التطوع ان صلاة الكسوف واجبة - [00:23:26](#)

انها فرض ولكن هل هي فرض كفاية؟ او انها فرض عين. والقول بانها فرض عين قول قوي. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر حال الكسوف بالفرع الى الصلاة. قال فاذا رأيتكم ذلك فافزعوا الى الصلاة. ولانه - [00:23:56](#)

لما حصل الكسوف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليه الصلاة والسلام فزعا يجر رداءه يخشى ان تكون الساعة وكل هذا لا يمكن ان يقال معه ان صلاة الكسوف سنة. ولا يمكن ان يري الله عز وجل - [00:24:16](#)

عباده ايات يخوفهم بها ونقول ان كونك تصلي هذه الصلاة انه سنة. ولهذا القول بان صلاة اتى الكسوف سنة في الواقع قول ضعيف. فالصواب عنها فرض لكن هل هي فرض كفاية او فرض عين؟ والقول بان - [00:24:36](#)

انها فرض عين قول. قال لان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها وامر بها. وذلك حينما كسفت الشمس في عهده صلى الله عليه وسلم وقد كسبت الشمس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الاثنين التاسع والعشرين من شهر شوال سنة عشر من - [00:24:56](#) الهجرة انكسفت الشمس كسوفاً كلياً بعد ان ارتفعت بمقدار رمحين او ثلاثة. بعدما طلعت وصادف ذلك اليوم ان مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم. وكان عند اهل الجاهلية عقيدة فاسدة - [00:25:20](#)

وهي ان الشمس والقمر لا ينتسفان الا لموت عظيم او حياة عظيم. فاذا كسب الشمس فاذا خسف القمر او كسفت الشمس قالوا مات اليوم عظيم او ولد اليوم عظيم كان عندهم هذه العقيدة الفاسدة. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فزعا يجر رداءه يخشى ان -

[00:25:40](#)

تكون الساعة قيل المراد الساعة يعني ساعة العذاب. وقيل المراد الساعة يعني ساعة القيامة. فان قيل اذا قال قائل كيف تقولون ساعة القيامة ومعلوم ان القيامة لها اه علامات قبلها فنقول من شدة ذهوله عليه الصلاة والسلام من - [00:26:06](#)

هذا الامر ذهل فالانسان قد قد عندما يحصل ذهول له قد ينسى كل شيء. فلذلك يخشى ان تكون الساعة فامر مناديا ان ينادي عليه الصلاة والسلام الصلاة جامعة فيسن ان ينادي المنادي الصلاة جامعة ويكرر ذلك مرتين او ثلاثة بحسب الحاجة. فاجتمع الناس في

مسجد النبي - [00:26:28](#)

صلى الله عليه وسلم. اجتمعوا رجالا ونساء صغارا وكبارا. فصلى بهم صلاة ليس لها نظير من الصلوات. هي اية هذه الصلاة يعني صلاة الكسوف. اية شرعية لاية كونية. لان خسوف القمر وكسوف الشمس ليس له نظير. لان الله عز وجل اجرى العادة على ان الشمس

والقمر يخرجان ويظهرا ولا يحصل لهم كسور - [00:26:54](#)

فخسوفهما اية. ولهذا قال الله عز وجل واية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذا هم مظلمون. والشمس تجري بمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم. والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم. لا الشمس ينبغي لها ان - [00:27:22](#)

كالقمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون. لكن اذا اراد الله عز وجل اذا اراد الله تعالى ان خوف عباده من عقوبات انعقدت اسبابها ومن شرور انفتحت ابوابها ومن فتن دين - [00:27:42](#)

هتك حجابها فانه يحصل هذا الخسوف. والخسوف او الخسوف ليس عقوبة هو انذار وتخويف. هو ليس عقوبة ولكنه انذار وتخويف لقول النبي صلى الله عليه وسلم يخوف الله بهما عباده. المهم انه امر مناد ان ينادي فاجتمع الناس - [00:28:02](#)

رجالا ونساء صغارا وكبارا فصلى بهم صلاة عليه الصلاة والسلام. فكبر تكبيرة الاحرام واستفتح وقرأ الفاتحة وقرأ سورة النحو البقرة. حتى كان بعض الصحابة يخبر من طول القيام يقرأ بهم سورة البقرة عليه الصلاة والسلام. ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قيامه. ثم رفع

وقال سمع الله لمن حمده. ربنا ولك الحمد. ثم - [00:28:23](#)

فقرأ الفاتحة وسورة ولكنها دون الاولى. ثم ركع ركوعا لكن دون ركوعه الاول ثم رفع ثم سجد سجدتين كركوعه. قام الى الركعة الثانية فصلاها كالاولى الا ان الركعة الثانية دون الاولى في - [00:28:50](#)

في القيام والقراءة والركوع والسجود. اذا صفتها ركعتان في كل ركعة ركوعان. ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من صلاته لما صلى هذه الصلاة عليه الصلاة والسلام قد سمعه قد سمعه - [00:29:10](#)

بعض الصحابة يقول في سجوده ربي الم تعذني الا تعذبهم وانا فيهم ربي الم تعذني الا تعذبهم وهم يستغفرون. يعني الله عز وجل وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم. وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون. لما فرغ من صلاته عليه الصلاة والسلام - [00:29:30](#)

قال ان حمد الله واثني عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله. يخوف الله بهما عباده وقوله يخوف الله بهما دليل على ان الخسوف او الكسوف تخويف وانذار وليس عقوبة - [00:29:50](#)

يخوف الله بهما عباده. فاذا رأيت ذلك وفي رواية او شيئا من ذلك وهذا يدل على ان الصلاة ان صلاة الخسوف او الخسوف تشرع اه اذا خسف القمر او الشمس كلياً او جزئياً - [00:30:10](#)

قال اذا رأيت ذلك او شيء من ذلك فافزعوا الى الصلاة. فامر عليه الصلاة والسلام امر باسم الدعاء والصلاة والاستغفار والذكر والعق والصدقة. امر بهذه الامور الستة. امر بدعاء الله واستغفاره والصلاة - [00:30:30](#)

ذكر والعق والصدقة. ثم خطب بهم خطبة بليغة عظيمة. فقال يا امة محمد والله ما احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته. يا امة محمد لو ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا. ثم ذكر عليه الصلاة والسلام انه اولي الجنة والنار في مقامه هذا - [00:30:50](#)

قال اني اريت الجنة وذلك حينما رأيتموني تقدمت. ولقد هممت ان اخذ منها قطفا. ثم بدا لي الا افعل ولو فعلت لاكلتم منه ما بقيت الدنيا. وارييت النار وذلك حينما رأيتموني تأخرت مخافة ان يصيبني - [00:31:20](#)

من لفحها وذكر عليه الصلاة والسلام انه رأى في النار اه انه رأى في النار المرأة التي كانت اه تعز المرأة التي كانت لها هرة تعذب في هرة لها حبستها لا هي اطعمتها ولا سقتها ولا تركتها تأكل من خشاش الارض - [00:31:40](#)

ورأى ابن اخطب لانه اول من سيب السوائب ورأى صاحب المحجن الذي كان يسرق ويخطف اموال الناس فان فطن اليه قال انما تعلق بمحجني وان لم يفطر اليه اخذه وذهب. قال ورأيت اكثر اهل النار من النساء - [00:32:00](#)

قيل بما يا رسول الله؟ قال بكفرهن. قيل يكفرن بالله؟ قال يكفرن العشير. يعني انهن لا يحسنن معاشرة الزوج هذا مجمل ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بصلاة الكسوف والخسوف. قال رحمه الله وتصلى - [00:32:20](#)

على صفة حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر في صلاة الكسوف في قراءته فصلى اربع ركعات اتم في ركعتين واربع سجادات متفق عليه. اذا اه هذه صفة صلاة الكسوف والمشروع للامام امام - [00:32:40](#)

المسجد انه بعد الصلاة ان يعظ الناس وان يذكرهم. ولهذا كان القول الراجح ان الخطبة بعد الكسوف انها من الخطب الرواتب وليست خطبة عارضة. اه وهنا مسألة تتعلق بصلاة الكسوف من - [00:33:00](#)

اه فاته ركعة من صلاة الكسوف فانه يقضيها على صفتها. فلو دخلت مع الامام في الركعة الثانية في صلاة الكسوف اذا سلم الامام فانك تأتي بركعة فانك تأتي بركعة فيها ركوعان. مسألة اخرى لو لو - [00:33:20](#)

الانسان لو ان الانسان فاته الركوع الاول مع الامام. وادرك الركوع الثاني فانه لا يكون مدركا للركعة. الركوع الاول هو الركن والركوع الثاني سنة. فلو قدر ان الامام كبر وقرأ الفاتحة ثم ركع ثم رفع - [00:33:40](#)

ثم دخل انسان معه بعد ان رفع من الركوع الاول فانه لا يكون مدركا للركعة. ثم قال المؤلف رحمه الله وصلاة الوتر سنة الاتصال انقطع لكن لا ادري اين اين وقف - [00:34:00](#)

هنا وقفنا عند الانقطاع الان نتكلم عن الوتر نقول الوتر ايها الاخوة الوتر يطلق على الركعة المنفصلة عما قبلها الوتر بمعنى الفرض ويطلق على الركعة المنفصلة عما قبلها وعن الركعة المتصلة بما قبلها - [00:35:36](#)

فاذا صلى الانسان ركعة واحدة يقال وتر بركعة. واذا سرد ثلاثا بان صلى الاولى والثاني والثالثة يقال او ترى بثلاث. يقول المؤلف

رحمه الله وصلاة وتر سنة مؤكدة اولاً لامر النبي صلى الله عليه وسلم به ولمواظبته عليه عليه الصلاة والسلام حضراً وسفراً -

[00:36:01](#)

يقول هذا يقول وقفنا على التفصيل في صلاة الخسوف لو ادرك الركعة الثانية اه من الركوع. نعم. اه نرجع ما في لباس قلنا المسألة الثانية لو ان الانسان دخل مع الامام بعد ان رفع رأسه من الركوع الاول - [00:36:26](#)

بمعنى ان ان الامام كبر وقرأ الفاتحة وقرأ سورة ثم ركع ثم رفع بعدما رفع وشرع في القراءة دخل معه شخص هذا الذي دخل مع الامام يكون قد فاتته الركعة. لان لان ادراك الركعة يكون بالركوع الاول. واما الركوع الثاني فهو سنة - [00:36:44](#)
اما صلاة الوتر فالوتر كما قال المؤلف. صلاة الوتر سنة مؤكدة والدليل على انه سنة مؤكدة قال داود النبي صلى الله عليه وسلم حضراً وسفراً وقال اوتروا يا اهل القرآن القول بان الوتر سنة مؤكدة هو المشهور - [00:37:05](#)

عند جمهور العلماء وذهب بعض اهل العلم الى ان الوتر واجب على من له ورد من الليل وذهب بعضهم الى انه واجب مطلقاً فالاقوال في وتر ثلاثة. القول الاول انه سنة مؤكدة. وهذا مذهب الجمهور - [00:37:29](#)

والقول الثاني انه واجب مطلقاً. وهذا ذهب اليه بعض اهل العلم. والقول الثالث انه واجب لمن له ورد من الليل. يعني الذي له عادة ان يقوم الليل يجب الوتر في حقه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وتراً - [00:37:51](#)
والقول بالوجوب قول قوي. ولهذا قال الامام احمد رحمه الله من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي في ان تقبل له شهادة. يقول داود النبي صلى الله عليه وسلم عليه حضراً وسفراً وحث عليه وحث الناس عليه. في الاحاديث - [00:38:11](#)
حديث قال واقله ركعة واكثره احدى عشرة ركعة. اقل الوتر ركعة. فلو اوتر الانسان ركعة واحدة صدق عليه انه اوتر. واكثره احدى عشرة ركعة في حديث عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن قيام النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة - [00:38:31](#)

كان يصلي اربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي اربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي ثلاثاً. قال قال ووقته من صلاة العشاء الى طلوع الفجر. وقت الوتر من صلاة العشاء الى طلوع الفجر. لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله - [00:38:58](#)
ها امدمكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر من صلاة العشاء من بعد العشاء الى طلوع الفجر. وقوله رحمه الله ووقته من صلاة العشاء يعني ولو مجموعة الى ما قبلها - [00:39:21](#)

فلو ان شخصاً جمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم فيجوز له ان يصلي الوتر الوتر بعد العشاء ولو في وقت المغرب ولو في وقت المغرب. وذلك لان الوتر وقته من بعد صلاة العشاء. الوتر وقته من - [00:39:36](#)

تهديد صلاة العشاء وها هنا قاعدة وهي ان كلما قيد بالصلاة كل ما قيد بالصلاة فالمراد فعلها لا زمنها. افهم هذه القاعدة حتى يتضح لك المقام. كل ما قيد بالصلاة يعني من فعل كذا - [00:39:58](#)

في الصلاة فالمراد بذلك فعلها لا زمنها. فعلها لا زمنها. فمثلاً لو ان شخصاً جمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم. جمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم. يجوز له ان الوتر لان لان الوتر اناطه الشارع بما بعد صلاة العشاء. مثال اخر لو ان شخصاً جامع - [00:40:18](#)
ما بين الظهر والعصر جمع تقديم. فان وقت النهي يدخل بعد صلاة العصر حتى لو كان الوقت وقت ظهر. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد صلاة العصر. فنأخذ من هذا هذه القاعدة المفيدة ان كلما قيد بالصلاة فالمراد - [00:40:46](#)
فعلها لا زمنها. قال رحمه الله والافضل يقول الى طلوع الفجر. فاذا طلع الفجر فلا وتر فلو طلع الفجر وانت لم توتر فانك تقضيه من النهار شفعاً. هذا هو القول الراجح وان كان بعض العلماء ذهب الى - [00:41:06](#)

قضاء الوتر فيما بين طلوع الفجر وصلاة الفجر. يعني فيما بين الاذان والاقامة او ما بين الاذان وفعل الصلاة. قال يجوز ان يقضى الوتر لكن ظاهر النصوص يدل على خلافه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله امدمكم بصلاة هي خير لكم من حور النعم -

[00:41:26](#)

قتل ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر. قال والافضل ان يكون اخر صلاته. الافضل ان يجعل الوتر اخر صلاته بقول النبي صلى الله

عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا متفق عليه - [00:41:46](#)

فلو فرض مثلا ان انسانا صلى اول الليل وهو يطمع ان يقوم اخر الليل فنقول الافضل ان تجعل الوتر في اخر الليل فانسان مثل لما صلى العشاء شرع يصلي شيئا من قيام الليل واراد او سألتا ايهما افضل ان اوتر الان - [00:42:04](#)

او اؤخر الوتر الى اخر الليل حينما اقوم في اخر الليل؟ فالجواب انك تؤخر فتجعل الوتر اخر صلاتك من الليل. لكن من هذا لكن هذا في حق من طمع ان يقوم اخر الليل. اما اذا كان الانسان يخشى النوم يخشى ان يغلبه النوم - [00:42:24](#)

وان يطلع عليه الفجر وهو لم يوتر فحين اذ يوتر اول الليل. ولهذا قال قال المؤلف رحمه الله وقال صلى الله عليه وسلم من خاف لا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله. ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلاة اخر الليل - [00:42:44](#)

آ مشهودة وذلك افضل رواه مسلم. هذا ما يتعلق بقيام الليل وقيام الليل فيه فضل عظيم قد اثنى الله عز وجل على القائمين الليل. فقال عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع. يدعون ربهم خوفا - [00:43:05](#)

ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون. وقال عز وجل كانوا قليلا من الليل ما يهجعون. وبالسحار هم يستغفرون. ولان قيام الليل يدل على الرغبة الاكيدة عند الانسان - [00:43:25](#)

لان كونه يدع لذة النوم. ويقوم جنح الليل بين يدي بين يدي الله عز وجل. هذا دليل على صدق رغبته فيما عند الله تعالى. ولان ايضا قيام الليل ولا سيما في اخره يصادف وقت النزول الالهي. فان الله تعالى - [00:43:45](#)

ينزل الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل اخر فيقول من يدعوني فاستجب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له ذلك في كل ليلة. آ هذا ما تيسر آ الكلام عليه في هذا الدرس. ونأخذ ما يسر الله عز وجل من الاسئلة - [00:44:05](#)

يقول ذكر المؤلف رحمه الله في بداية المتن انه يجب على كل مسلم ومسلمة تعلم هذه الثلاث المسائل والعمل بهن الاولى ان الله خلقنا ورزقنا ثم الثانية ثم الثالثة فمن اين استنبطها رحمه الله - [00:44:25](#)

نعم علينا ان نرجع الى اول الكتاب يقول المؤلف في اول الكتاب نعم. يقول تعلم ثلاث مسائل ان الله خلقنا يعني ان يعلم العبد ان الله خلقه ويعمل بمقتضى ذلك - [00:44:45](#)

هذه مستنبطة يعني هذه الامور الثلاثة مستنبطة من نصوص الكتاب والسنة. قال الله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم وقال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون. وقال فابتغوا عند الله الرزق. فكل هذه تدل عليها النصوص الشرعية. قال في -

[00:45:09](#)

حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت. قلت في شرعي مفهوم وعلم ان من لم يقم خيرا ايمانه ناقص السؤال كيف كيف ايمان من لم يقل من لم يقل ناقص والحديث يأمرنا بالسكوت لا نحن قلنا - [00:45:29](#)

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت. مفهوم الخير اما ان يقول كلاما لا خير فيه. وهذا هو الذي ينقص به الايمان واما ان يقول كلاما لا خيرا ولا شرا. لان الكلام ثلاثة اقسام آ خير محض وشر محض وكلام لغو - [00:45:49](#)

فالحديث امر قال فليقل خيرا مقابله اذا قال شرا فالخير سبب لزيادة الايمان والشر سبب لنقص الايمان. واما ما بينهما وهو الكلام اللغو الذي لا فائدة فيه. فهذا لا له ولا عليه. هذا هو المراد. اذا نقول فليقل خيرا او - [00:46:09](#)

تصمت مفهومه انه اذا قال شرا فان ايمانه ينقص. لانه اذا قال شرا فالشر معصية ينقص الايمان. واذا قال خيرا فالخير طاعة يزيد بها الايمان. اما اذا قال كلاما لا خيرا ولا شرا او صمت فهذا لا له ولا عليه هذا هو المراد فان كنت يعني فهمت هذا اما اني وهمت او -

[00:46:29](#)

لسان مني هذا هو المراد الذي ذكرته الان. يقول ما ضابط المحبة آ الشريكية؟ ضابطها ان يحب الشخص كحب الله. ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبهم كحب الله. فيخافه ويخشاه - [00:46:54](#)

ويستعين به ويستغيث به كما يفعل ذلك مع الله عز وجل. يقول انا اخذ قرض من بنك التسليف في برنامج ادخار عندهم اضع مبلغ معين كل شهر الف ريال ويجيني عليه مئتين ريال هل يجوز؟ لا بد من من - [00:47:14](#)

معرفة يعني بنود هذا البنك الادخار كيف الطريق لهم؟ مجرد تظع تراهم ويأخذون منك تراهم ليس كذلك لا بد من من يعني بنود واشترط والاشترط واتفاقيات التي بينك وبين البنك. يقول ما حكم من فاتته صلاة العصر وصلى - [00:47:34](#)

الامام صلاة المغرب وهو ناوي العصر عندما سلم وقف للرابعة وهل صلاته صحيحة؟ نعم صلاته صحيحة. يعني من دخل مع امام دخل مع امام يصلي المغرب بنية العصر الفائتة. فلما سلم الامام قام واتى بركعة ثم لما فرغ صلى المغرب نقول صلاته صحيحة -

[00:47:54](#)

لكن ظاهر السنة يدل على انه في مثل هذه الصورة انه يصلي المغرب. يعني لو قدر انك فاتتك صلاة العصر امتى عن صلاة العصر او نسيت؟ لما لما حضرت الى المسجد واقام الامام الصلاة واقامت الصلاة اه هل تصلي العصر - [00:48:14](#)

او تصلي الظهر؟ الجواب ان صليت العصر مراعاة للترتيب لا بأس وان صليت المغرب فهو الافضل وهو ظاهر النصوص. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا التي اقيمت - [00:48:34](#)

قيمة يقول اذا كان الزوج قال لزوجته انت طالق او لا اريدك وهو يقصد الطلاق او مثل ما معنى الطلاق مرارا يبلغ وربما في حال الحيض هل النكاح صحيح؟ نقول اولاً يا اخوة نقول مسائل الطلاق لا يجاب عنها في هذا المقام. هنا نجيب عن المسائل التي تتعلق بالصلاة والعبادة - [00:48:52](#)

اما مسائل الطلاق فكل قضية ينظر اليها على حدها. ولا يمكن ان نجيب سؤالاً اه يعني سؤالاً عاماً هكذا فعلى هذا الاخ السائل ان يراجع اما المحكمة في بلده او احد طلبة العلم والعلماء فيفتيه في ذلك - [00:49:14](#)

يقول الوالدة فيها سكر ومسوية عملية قسطرة قلب والوضوء يتعبها. لانها ثقيلة الوزن وما تقدر تمشي. كثير تتعب هل يجوز لها جمع الصلاة كانها تتعب من الوضوء وفي خطورة على القدم مرض السكر وتجد صعوبة في الوضوء كل صلاة لانه مريض الى اخره -

[00:49:34](#)

الجواب نعم يجوز لها الجمع لانها في حكم المريضة. والنبي صلى الله عليه وسلم اه كما في حديث ابن عباس في صحيح مسلم انه جمع بين بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في المدينة من غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس ماذا اراد؟ قال اراد ان -

[00:49:54](#)

لا يحرج امته. هذه هي القاعدة ايها الاخوة في الجمع. متى كان في ترك الجمع حرج ومشقة فان الجمع يشرع. اذا كان لو لم نجمع حصل علينا حرج ومشقة فان الجمع يكون مشروعاً. ولهذا اخذ من اه شيخ الاسلام رحمه الله اخذ من قول ابن عباس - [00:50:14](#)

اراد الا يحرج امته قال فدل هذا على انه متى كان في ترك الجمع حرج ومشقة فانه يزرع الجمع. فمثلاً لو حصل هذا مطر حصل مطر اراد الناس ان يصلوا كل صلاة في وقتها قد يكون في حرج ومشقة اذا يشرع لهم الجمع المريض - [00:50:34](#)

الذي يشق عليه ان يصلي كل صلاة في وقتها. هذا حرج ومشقة. حينئذ يجمع. المرأة المستحاضة التي يخرج منها الدم ويشق وعليها التطهر التنزه عن هذه النجاسة يجوز لها الجمع حينئذ. يقول اه فعل - [00:50:54](#)

هذا نقول هذه الوالدة يجوز لها ان تجمع اما جمع تقديم واما جمع تأخير. لان كل من ابيح له الجمع كل من ابيح له الجمع فانه يفعل الافرقة به من تقديم او تأخير. فاذا رأت ان تجمع بين الظهر والعصر جمع تقديم في وقت الظهر او تؤخر - [00:51:14](#)

في وقت العصر لان ربما قد يكون ايسر عليها التأخير لماذا؟ نقول لانها حينئذ تؤخر صلاة تؤخر صلاة الظهر العصب فاذا دخل وقت العصر توضأت وتوضأت للظهر والعصر وصلت الظهر والعصر ربما تتمكن هذه المرأة ان تبقى - [00:51:34](#)

على طهارتها الى المغرب فاذا قدر انها تمكنت من البقاء على طهارتها الى المغرب فحينئذ بمجرد دخول وقت المغرب تصلي المغرب والعشاء. وحينئذ تكون قد صلت الظهرين والعشاءين بوضوء واحد. اه يقول احرصوا على طلب العلم - [00:51:54](#)

وعلى تعليم من حولي آآ بعد ان اتعلم ولكن عندي مشكلة وهي تأتئة في الكلام احياناً بعض الكلمات لا تخرج من لساني واشعر باحراج شديد ومع ذلك لا اريد ترك طلب العلم ولا ترك تعليم الناس. اريد نصيحتك وهل من ادعية مفيدة؟ اه نقول - [00:52:14](#)

الحمد لله هذا ما دام ان هذا الامر ليس بيدك. هذا خلق الله. وهذا ما اعطاك الله عز وجل. اولاً عليك ان اه تلجأ الى الطب ربما يكون

عند علماء عند اهل الطب علاجا قد يكون عندهم علاج لمثل هذا. ثم الجأ الى الله عز وجل ولا - [00:52:34](#)

يمنعك لا يمنعك مثل هذا من بث العلم ونشر العلم والفائدة. ولو ايضا عن طريق الكتابة اذا كنت تحسن الكتاب والتأليف فحمل

الاجمع بين الامرين. اه يقول قوله عليه الصلاة والسلام من قال سبحان الله وبحمده - [00:52:54](#)

في يوم مائة مرة حطت خطاياها وان كانت مثل زبد البحر. قال المقصود به الكبائر او الصغائر لا المقصود بذلك الصغائر لان الكبائر لا

تكفر الا بالتوبة. ولذلك قلنا فيما سبق ان الذنوب كبائر وصغائر. الذنوب كبائر - [00:53:14](#)

صغائر والفرق بينهما من حيث الحج والتعريف ومن حيث الحكم والاثار الذنوب كبائر وصغائر. الكبائر والصغائر بينهما فرق من حيث الحد والتعريف. ومن حيث الحكم والاثار المترتب. اما من حيث الحد والتعريف فالكبائر كل ذنب رتب الشارع عليه عقوبة خاصة -

[00:53:34](#)

سواء كانت دينية او دنيوية. سواء كان دينية ام دنيوية. فاذا رتب الشارع على ذنب نفي. اذا رتب الشارع على ذنب الايمان او حدا في

الدنيا او وعيدا في الآخرة او ما اشبه ذلك فاعلم انه كبيرة. فمثلا قول النبي عليه الصلاة والسلام - [00:54:03](#)

لا ايمان لمن لا امانة له. كون الانسان يخون الامانة او لا يكون امينا هذا من كبائر الذنوب. كذلك ايضا لا يدخل الجنة قتات تمام هذا

ايضا من كبائر الذنوب. الذنب الذي رتب الشارع عليه عقوبة مثل السرقة. السرقة نقول هي من كبائر الذنوب. لان النبي - [00:54:23](#)

صلى الله عليه وسلم لعن لعن يقال لعن الله السارق يسرق البيض الى اخره. ولانه رتب عليه حد الربا ايضا من كبائر الذنوب. لعن النبي

الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه. اذا الكبائر كل ذنب رتب الشارع عليه عقوبة خاصة - [00:54:43](#)

سواء كانت دينية ام دنيوية وسواء كانت حدا في الدنيا او وعيدا في الآخرة. ولهذا اه قال ابن عبد القوي رحمه الله فما فيه حد في

الدنا او توعده باخرى فسم كبرى على نص احمد وزاد حفيد - [00:55:03](#)

المجد اوجى وعيده بنفي لايمان ولعن لمبعد. وقد قيل صغرى غيبة ونميمة وكلتاها كبرى على نص احمد اما الصغائر فهي الذنوب

التي نهى الشرع عنها نهيا عاما ولم يرتب عليها عقوبة. يعني الشارع نهى عنها وحرمها - [00:55:23](#)

لكن لم يرتب عليه عقوبة. مثاله الكذب المجرد يعني لو قال لك شخص هل فعلت كذا؟ قلت لم افعل وانت فعلت. نقول هذا كذب وهو

من الصغائر. لكن قد يكون الكذب من الكبائر اذا تضمن اكل مال بالباطل. اما - [00:55:43](#)

فرق بينهما من حيث الحكم والاثار. الفرق بين الكبائر والصغائر من حيث الحكم والاثار. فالفرق بينهما من وجهين. الوجه الاول عن

الكبائر لا تكفر الا بالتوبة. واما الصغائر فانها تكفر بالاعمال الصالحة - [00:56:03](#)

فالاعمال الصالحة تكفر الصغائر. قال الله تبارك وتعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما. وقال

عز وجل الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللطم. ان ربك واسع المغفرة. وقال تعالى - [00:56:23](#)

ان الحسنات يذهبن السيئات. المراد بالسيئات هنا الصغائر. الفرق الثاني ان الكبيرة يخرج الانسان يخرج الانسان بها عن وصف العدالة

بمجرد فعلها. فاذا فعل الكبيرة لا يقال انه عدل عند الفقهاء فلا تقبل شهادته الى اخره. واما الصغائر فلا يخرج عن وصف العدالة الا

بالاصرار عليها. واقولي هذا قيل لا - [00:56:43](#)

كبيرة مع لا صغيرة مع لا صغيرة مع اصرار ولا كبيرة مع استغفار يقول هل يشرع في خطبة الجمعة قراءة سورة قاف كاملة لحديث ام

هشام رضي الله عنها قالت ما اخذت قاف والقرآن - [00:57:12](#)

الا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها كل جمعة في على المنبر اذا خطب الناس. نقول نعم هذا هذا مما فعله النبي

صلى الله عليه وسلم ولكن لا يقتصر على قراءة سورة قاف لانه الان لو قمت خطيبا بالناس وقرأت سورة قاف قاف والقرآن المجيد -

[00:57:32](#)

بل عجبوا ان جاءهم منذر منهم فقال الكافرون هذا شيء عجيب. الى اخره. العامة الذين تخاطبهم لا يفهمون هذه المعاني. فمن اراد ان

يخطب ان يخطب بسورة قاف فانه يقرأها ثم يفسرها تفسيراً مختصراً حتى تحصل الفائدة. يقول - [00:57:52](#)

نحن نعاني من بعض بناتنا فتطلب منا لبس عباءة قد تكون فيها زينة. ونحاول رد ذلك ولكن قد تضغط علينا فنخاف من حصول شيء

اعظم اه فما رأيك؟ اه نقول في مثل هذا الحال الواجب عليكم المناصحة يعني ان تناصحوها اذا طلبت لبس عباءة فيها فتنة -

[00:58:12](#)

او فيها زينة او تجر الى رذيلة او ما اشبه ذلك ان تبينوا لها بالحكمة والموعظة الحسنة. لكن لو دار الامر بين ان تخلع العباءة او ان تلبس عباءة قد يكون فيها شيء من المحذور فلا ريب ان آآ ارتكاب عد المفسدتين اولى لكن - [00:58:32](#)
انا انصح في اول الامر بالمناصحة والدعاء ودعاء الله عز وجل. قال هل يجوز للرجل للرجل لبس فنييلة حمراء خالصة. اه الجواب هذا مما ينهى عنه. يعني الاحمر الخالص مما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه الا - [00:58:52](#)
اذا كان فيه بقاع من البياض من بياض او لون اخر او كانت هذه الفنييلة مستترة يعني يلبسها ولكن آآ فوقها ثوب. بمعنى انها لا تكون ظاهرة. لبس الاحمر الخالص لبس الاحمر الخالص انما - [00:59:12](#)

ينهى عنه اذا كان لباسا كاملا. اما اذا لبس اه ما لونه احمر في جزء من البدن فلا حرج. فلو لبس الانسان مثلا غترة حمراء لكن ثيابه بيض او لبس مثلا شيئا من آآ الفنييلة الحمراء لكن فيها اجزاء اجزاء من لون اخر فلا - [00:59:32](#)
حرج فالمنهى عنه ان يلبس الاحمر الخالص. قال هل يجوز لمن سمع الاقامة ان يسرع في المشي قليلا ليدرك تكبيرة الاحرام اه نقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا وعليكم السكينة. امر بالسكينة. لكن - [00:59:52](#)
قال الامام احمد رحمه الله لا بأس بعجلة لا تقبح لا بأس بعجلة لا تقبح لو انك سمعت الاقامة لا بأس ان تعجل عجلة لكن عجلة لا تقبل ليست قبيحة بحيث يكون سعيك - [01:00:11](#)

انه جري. قال ما الفرق بين المحرم لذاتي والمحرم لغيره؟ هذا اجبنا عنه بالامس. المحرم لذاته لا تبيح الا الضرورة والمحرم محرم لغيره تبيحه الحاجة. كذلك ايضا هل العرف معتبر؟ سبق الجواب عن ذلك وذكرنا ان احوال العرف مع الشرع على اقسام ثلاثة -

[01:00:27](#)

ما كان المعتبر فيه الشرع دون العرف. والثاني ما كان المعتبر فيه العرف دون الشرع. والثالث ما لم يرد فيه هذا ولا هذا. قال ما حكم من ادرك تكبيرة الاحرام فقط لصلاة العصر ثم خرج الوقت قبل ان يدرك ركعة هل يدرك هل يدخل في الحديث من ادرك - [01:00:47](#)
من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة؟ الجواب لا. لا يكون مدركا للوقت الا اذا ادرك ركعة كاملة. يعني بسجديتها. فلو فرض عنا شخصا كبر الاحرام ثم خرج الوقت او كبر وفي اثناء الركوع او بعد الرفع من الركوع خرج الوقت فانه لا يكون مدركا لا بد ان يدرك - [01:01:07](#)
الركعة بسجديتها. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. وفي رواية من ادرك سجدة بدل الركعة. وهذا يدل على انه لا بد ان يدرك الركعة بسجديتها. يقول ما ما الفرق بين - [01:01:27](#)

قولنا يجوز الوتر بثلاث وخمس واحدى عشرة. وبين قيام الليل. نقول الوتر من قيام الليل. قيام الليل قيل هو الصلاة في الليل. كل ما يفعل من بعد صلاة العشاء الى طلوع الفجر كله من قيام الليل - [01:01:47](#)

كله من قيام الليل. لكن الوتر صلاة خاصة. فلو ان انسانا مثلا صلى ركعة واحدة. صلى ركعة واحدة قالوا انه اوتر بواحدة وقام الليل بواحدة. فقيام الليل الوتر يدخل في قيام الليل. لكن هناك فرق - [01:02:07](#)

في اه ما يتعلق بقيام الليل هناك فرق بين التهجد وبين اه بين التهجد وبين الناشئة فيقال هذا صلى او هذا تهجد في الليل. ويقال هذا صلى ناشئة في الليل ما الفرق بين - [01:02:27](#)

التهجد والنافلة. التهجد قال الله عز وجل للرسول عليه الصلاة والسلام ومن الليل فتهجد به نافلة لك. عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا. وقال عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطئا واقوم قليلا. الفرق بينهما ان التهجد - [01:02:48](#)

يكون بعد نوم كثير عميق. يعني لو ان الانسان مثل بعد العشاء نام لمدة اربع ساعات ثلاث ساعات ثم قام يصلي يقال هذا تهجد اما اذا رقد رقدة خفيفة يعني بعد العشاء مثلا نام لمدة ساعة او اقل من ذلك ثم قام يصلي فهذا يقال له - [01:03:08](#)

ناشئة هذا هو الفرق بين التهجد والناشئة. ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله التهجد ما بعد نوم والناشئة ما بعد رقدة. التهجد ما بعد نوم والناشئة ما بعد رقدة. يقول من اكل الثوم - [01:03:28](#)

او البصل هل يكره ان او او يحرم حضور المسجد؟ نقول يحرم عليه حضور المسجد. من اكل ثوبا او بصلا فانه يحرم عليه حضور المسجد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال فلا يقربن مصلانا. وهذا نهي مؤكد. ولكن لا يجوز ان يتخذ - [01:03:48](#)

كذلك حيلة او ذريعة على ترك الجماعة. فانسان مثلا لا يريد ان يصلي مع الجماعة اذا اذن المؤذن يأكل بصلا ويأكل ثوما حتى يقول انا منهي عن الذهاب الى صلاة الجماعة. لان هذا حيلة ولا يجوز. لكن لو قدر ان الانسان اشتهى شيئا من الثوم - [01:04:08](#)

او البصل او اكل طعاما فيه ثوم او بصل وظهرت رائحته فانه يعذر في ترك الجماعة. يقول نامل منكم اعادة صفة جلسة الايقاع الايقاع هو ان ينصب قدميه عن ان يجلس باليتيه على عقبه العقد عقب القدم هذا من وقيل - [01:04:28](#)

هو ان يضع اليتيه على الارض. ان يضع عليته على الارض ويضم فخذه الى ساقيه. والعلماء لهم تفاسير كثيرة فيما يتعلق بالاقام يقول اذا اوترت بخمس سردا هل تحسب ضمن احدى عشرة ركعة؟ والثلاث منها تكون شفعا ووتر. اه هذا اذا صليت قبل. يعني اذا - [01:04:48](#)

خمس ركعات اذا صلى خمس ركعات سردا تعتبر احدى عشرة مجموعها اذا صليت قبلها اه ستا اذا صليت قبل ست بثلاث تسليمات يعني صليت ركعتين ثم ركعتين هذه ست ثم سردت خمسا تكون قد صليت احدى عشرة ركعة - [01:05:08](#)

مجموعها لكنك اوترت بخمس. يقول اذا كان الكسوف للشمس ظلّا فيها فهل تشرع الصلاة نقول الكسوف الذي الكسوف او الخسوف الذي تشرع له الصلاة هو ما يحصل به الانذار او التخويف. فالخسوف - [01:05:28](#)

انواع منها خسوف كلي ومنها خسوف جزئي ومنها ما يكون ظلّا لا يرى. فالخسوف الكلي والخسوف الجزئي الذي يقصف فيه نصف القمر او ثلث القمر او ربع القمر بحيث انه يحصل في التخويف او وكذلك الشمس هذا تشرع له - [01:05:48](#)

اما الخسوف او الكسوف الذي يكون مجرد ظل او ما يسمى بالخسوف الذي يكون حلقة حلقي فهذا لا لا تشرع الصلاة لاجله. لانه لا يحصل به انذار ولا تخويف. ولذلك مثل هذا الخسوف لو لم - [01:06:08](#)

اخبر به لما علمنا انه وقع. يقول هل اغلاق الجوال اثناء الصلاة يعد من العبث المقروء او المحرم؟ لا. اغلاق الجوال اذا رن الجوال اه او ظهر منه صوت اثناء صلاتك فان وانت في جماعة فانه يجب عليك ان تتحرك لاغلاقه يجب - [01:06:28](#)

ولا نقول للحركة هنا محرمة او مكروهة. يجب والوجوب هنا ليس لذاته وانما هو لغيره. لان ترك الجوال وهو يصدر اصواتا مزعجة من اذى المؤمنين. وقد قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد - [01:06:48](#)

اكتملوا بهتاناً واثماً مبيناً. يقول هناك سؤال اخر هناك شيخان او عالمان كلهم اسمه ابن تيمية. فمن هو شيخ الاسلام ابن تيمية الذي تلميذه ابن القيم نعم هو احمد ابن عبد الحليم ابن عبد السلام ابن تيمية الحراني. هذا شيخ الاسلام ابن تيمية - [01:07:08](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية المشهور الذي يقال شيخ الاسلام هو احمد ابن عبد الحليم ابن عبد السلام الحراني و ابو ابو شيخ الاسلام عبد الحليم. وجده ابو البركات. جده الجد. جد شيخ الاسلام رحمه الله مجد الدين ابو البركة مجد الدين. ابو - [01:07:28](#)

بركات اشهر من من ابنه عبد الحليم الذي هو والد شيخ الاسلام. ولهذا يقال ان عبد الحليم والد شيخ ستان انه الشمس يقال انه قمر بين شمسين قمر بين شمسين بين شيخ الاسلام تيمية وبين الجد ابي البركات. فهو اعني عبد الحليم لم هو من طلبة العلم ومن العلماء لكنه - [01:07:48](#)

لم يشتهر كشهرة آآ ابيه ابي البركات وكشهرة ابنه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. فالذي يسمى شيخ الاسلام ابن تيمية واحمد بن عبد الحليم ابن ابن عبد السلام ابن تيمية الحراني العالم المشهور وهو الذي له المؤلفات لان عبد الحليم ابن شيخ الاسلام والد شيخ الاسلام - [01:08:12](#)

لا يعرف له شيء من المؤلفات. اللهم الا ما ينقل في كتاب المسودة. المسودة في اصول الفقه قد يكون فيها نقولات عن اه عبد الحليم هذا قال صليت مع الامام العشاء - [01:08:34](#)

وجيت في الركعة الرابعة يعني صليت مع الامام ركعة واحدة وفاتتني ثلاث ركعات من ركعات العشاء. فاذا جلس الامام للتشهد الاخير هل اقرأ التشهد؟ ام اقرأ التشهد الاول لا تقرأ التشهد الاول والاخير. يعني تتابع الامام وان كان غير واجب عليك. يعني لو فرض في

مثل هذه الصورة ان هذا - [01:08:49](#)

الذي دخل مع الامام في الركعة الرابعة. جلس الامام للتشهد الاخير بالنسبة للامام. هو بالنسبة له الركعة الاولى. لو لم يقرأ التشهد نقول صلاتك صحيحة. لان جلوسه هنا ليس واجبا لذاته واجب لغيره. لانه يجلس متابعة للامام - [01:09:09](#)
قال الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللطم. اللطم هو صفائر الذنوب كما قال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما. آآ صفة جلسة - [01:09:29](#)

الاستراحة جلسة الاستراحة هي ان يجلس اذا كان في وتر من صلاته يعني اذا قام من الركعة الاولى للثانية الثالثة الى الرابعة. فاذا قام من السجدة الثانية جلس قليلا الانسان اذا سجد في الركعة الاولى سجد السجدة الثانية ثم اراد ان يقوم اذا قام من من السجدة الثانية يجلس قليلا ثم يقوم - [01:09:46](#)

هذه جلسة الاستراحة واختلف العلماء رحمهم الله في مشروعيتها على اقوال ثلاثة فمنهم من قال انها مشروعة ومنهم من قال انها ليست مشروعة ومنهم من قال انها مشروعة عند الحاجة. فاذا احتاج الانسان اليها ليستعين بها على القيام - [01:10:11](#)
فحينئذ تكون مشروعة وهذا اختيار الموفق ابن قدامة رحمه الله في المغني. يقول ما ضابط بيع اشياء محرمة على الكفر ما يرونها حلالا في دينهم. نعم. كل شيء كل شيء تعتقد تحريمه فانه لا يجوز لك - [01:10:31](#)

فبيعه على الكافر حتى لو كانوا يستحلونه. فلا يجوز مثلا ان تعمل في محل يبيع خمر تقول انا لن اشرب الخمر ولكن ابيع الخمر. فكل شيء تعتقد حرمة فلا يجوز لك ان اه ان تبيعه على الكافر. ولهذا عمر رضي الله عنه في اهل الذمة - [01:10:51](#)

خمر اهل الذمة قال ولوهم بيعها وخدوا ثمنها. قال في الخمر ولوهم بيعها وخدوا ثمنها. هذا اخر الاسئلة قال تم تقدر المدة التي لا نصلي الجماعة اذا اكلنا الثوم والبصل حتى يذهب الريح. اذا ذهب ريح الثوم وريح البصل فانك تصلي - [01:11:11](#)

الجماعة فبدل لو ان انسان اكل ثوما او بصلا قبل المغرب. معلوم ان رائحته ربما تبقى بين صلاة المغرب وصلاة العشاء المعول في ذلك او الضابط في ذلك ذهاب الرائحة. وفي وقتنا الحاضر ظهرت بعض الادوية وبعض المأكولات - [01:11:31](#)

التي اذا اكلها الانسان ذهب او اذهب او قلل الاصح تقلل من اثر هذا الثوم والبصل. اسأل الله عز وجل ان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدينا علما وهدي وتقى وصلاحا واصلاحا وان يغفر - [01:11:51](#)

لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين الاحياء منهم والميتين انه جواد كريم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - [01:12:11](#)